

المجلس الأعلى للقوات المسلحة

مرسوم بقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٢

بررط موازنة جهاز الخدمة العامة بوزارة الدفاع

للسنة المالية ٢٠١٣/٢٠١٢

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١٢/٦/١٧ :

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة وتعديلاته :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

المرسوم بقانون الآتي نصه وقد أصدرناه

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة جهاز الخدمة العامة بوزارة الدفاع للسنة المالية ٢٠١٣/٢٠١٢ بمبلغ ٦١٢٣٦٠٠٠ جنيه (فقط وقده ستمائة واثنان عشرين مليوناً وثلاثمائة وستون ألف جنيه).

(المادة الثانية)

قدر التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٣/٢٠١٢ بمبلغ ٤١٠١٥٠٠٠ جنيه (فقط وقده أربعين وعشرون ملايين ومائة وخمسون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ٢٢٠٠٠٠٠ جنيه.
- باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ٣٨٨١٥٠٠٠ جنيه.

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٣/٢٠١٢ بمبلغ ٤٣٠٧٥٥٠٠٠ جنيه (فقط وقده أربعين وثلاثون مليوناً وسبعيناً وسبعيناً وخمسة وخمسون ألف جنيه).

(المادة الرابعة)

قدر صافي ريع العام للسنة المالية ٢٠١٣/٢٠١٢ بمبلغ ٢٠٦٠٥٠٠٠ جنيه (فقط وقده عشرون مليوناً وستمائة وخمسة آلاف جنيه) كله فائض مرحل.

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٣/٢٠١٢ مبلغ ١٨١٦٠٥٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة وواحد وثمانون مليوناً وستمائة وخمسة آلاف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية مبلغ ٧٠٠٠٠٠ جنيه .
- تحويلات رأسمالية مبلغ ١٧٤٦٠٥٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٣/٢٠١٢ مبلغ ١٨١٦٠٥٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة وواحد وثمانون مليوناً وستمائة وخمسة آلاف جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذا الجهاز بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

يلتزم الجهاز بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للجهاز السحب على المكتوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا المرسوم بقانون في الجريدة الرسمية ، وتكون له قوة القانون ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١٢

صدر بالقاهرة في ٥ شعبان سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ٢٥ يونيو سنة ٢٠١٢ م) .

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

مشروع موازنة جهاز الخدمات العامة لوزارة الدفاع

للسنة المالية ٢٠١٣/٢٠١٢

الجريدة الرسمية - العدد ٢٦ تابع (و) في ٢٨ يونيو سنة ٢٠١٢	٢٣	بيان	٢٠١٣/٢٠١٢	بيان
الإيرادات والمصروفات				
مجموعه (١) خامات ومواد وقود وقطع غيار				
مجموعه (٢) الأجور				
مجموعه (٣) المصاريفات				
مجموعه (٤) مشتريات بضائع بعرض البيع				
مجموعه (٥) أعباء، وختائر				
جملة التكاليف والمصروفات				
أرباح العام				
الأرباح المحتجزة (فائض مرحل)				
صافي ربح العام				
جملة الموارد الجارية				
الإيرادات الرأسمالية				
استخدامات الرأسمالية				
تحويلات رأسمالية				
جملة الاستخدامات الرأسمالية				
إجمالي الموارد				
إجمالي الموارد				